

درس فجر الاثنين - الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك 61-8-

2441 هـ

عبدالرحمن البراك

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم او نتوفينك انما عليك البلاغ وعلينا الحساب. الله اكبر والله يحفظ معقبا لحكمه وهو سريع الحساب. وقد مكر الذين يعلم ما تكسب كل نفس الكفار لمن عقب الدار. ويقول الذين كفروا لست مرسل - [00:00:00](#)

انا قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم ومن يقول الله تعالى لنبيه اما ان نري بعض الذين كان يعذبه وانت حي موجود ترى ترى ما ينزل بهم قبل ان معذبهم - [00:01:07](#)

يعني ان هذا او هذا امسية ان ان عليك الا البلاغ بعض الذين فانما عليك البلاغ وعلينا الحساب فهذا واجب الرسول الواجب عليه البلاغ وليس بيده ان يأتي مما يطلبه المشركون فان المشركون يقول اثنتا بما تتدنا - [00:02:03](#)

لكن ذلك ليس اليه الى الله هو الذي يدجر الامر ويعذب من يشاء ويرحم من يشاء ويعجل العذاب اذا شاء او يؤخره اذا شاء الامر لله وليس للرسول من الامر شيء. ليس لك من الامر شيء - [00:02:40](#)

انما عليك البلاغ وعلينا الحساب الله اولم يروا انا نأتي الارض ننقصها من اطرافها ننقصها من اطرافها باهلاك القرى الظالمة وقيل بالفتوح التي افتحوا على المسلمين البلاد التي تفتح على المسلمين - [00:03:23](#)

في هذا وهذا تهديد للكفار كما حل بغيرهم قد يحل بهم اولا نرى باننا نأتي والله يحكم لا معقب لحكمه الله يحكم ما شاء يحكم ما يريد من احكامه الكونية واحكامه الشرعية واحكامه الجزائية - [00:04:05](#)

لا معقب لحكمه وهو سريع الحساب سريع العقاب ثم قال تعالى ويقول الذين كفروا لست مرسلنا تكذيبا لهم تكذيب للرسول يقول لست مرسلنا بمعنى انك انت كذاب كما قالوا ان - [00:04:39](#)

وقال وقال الكافرون هذا ساحر كذاب ويقول الذين قل كذا بالله شهيدا بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب ومن عنده علم الكتاب هو الله هو الذي عنده علم الكتاب عنده في اللوح المحفوظ وعنده ام الكتاب - [00:05:03](#)

وهو يعلم كل ما كان وما يكون وعنده امور كتاب كما قال قبل ذلك يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب نعم يا محمد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - [00:05:35](#)

الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال الامام البغوي رحمه الله تعالى في تفسير قول الله تعالى وان في تفسير قول الله تعالى اولم يروا يعني اهل مكة قبل قبل اية - [00:06:16](#)

واما نريدك بعضا وانما نرينك بعض الذين اعدهم من العذاب قبل وفاتك او متوفينك قبل ذلك فانما عليك البلاغ ليس عليك الا ذلك وعلينا الحساب الجزاء يوم القيامة قوله تعالى او لم يروا يعني اهل مكة الذين يسألون محمدا صلى الله عليه - [00:06:43](#)

عليه وسلم الايات انا نأتي الارض ننقصها من اطرافها اكثر المفسرين على ان المراد منه فتح ديار الشرك فانما زاد في دياره الاسلام. فقد نقص من ديار الشرك. يقول او لم يرونا الارض ننقصها من - [00:07:21](#)

سنفتحها لمحمد ارضا بعد ارض. حوالي ارضهم افلا يعتبرون. هذا قول وقال قوم هو خراب الارض. معناه او لم يروا فنخربها ونهلك اهلها افلا يخافون انا نفعل ولقد اهلنا ما حولكم من القرى وصرفنا الايات لعلمهم يرجعون - [00:07:49](#)

وهذا لعله والله اعلم اظهر بان السورة مكية لم تأتي فتوح افلا يخافون ان نفعل بهم ذلك قال مجاهد هو خراب الارض. وقبض اهلها

قال قال قبض الناس وعن الشعبي مثله. وقال عطاء وجماعة - [00:08:27](#)

نقصانها موت العلماء واذهب الفقهاء اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي قال كل هذا لا يناسب المشركين به لكن هو نقص اولوا يروا
اننا نأتي الارض وننقصها من اطرافها يعني تفسير بموت العلماء هذا لا يناسب - [00:09:03](#)

ان ان الخطاب موجه للمشركين وماذا يعنيها؟ وماذا يعنيه من موت العلماء؟ اخبرنا عبد الواحد بن احمد الملحي احمد بن عبدالله
النوبي محمد ابن يوسف قال حدثنا محمد بن اسماعيل قال حدثنا - [00:09:33](#)

اسمع كثير. نعم قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عبد الله ابن عامر ابن العاص
رضي الله عنهما قال سمعت رسول - [00:10:04](#)

الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء اذا لم يبق عالما اتخذ
الناس رؤوسا جهالا ففسلوا فافتوا بغير علم. فضلوا - [00:10:26](#)

واضلوا. وقال الحسن قال عبدالله بن مسعود موت العالم ظلمة في الاسلام. لا يسدها شيء مختلف الليل والنهار. وقال علي وقال وقال
ابن مسعود رضي الله عنه عليكم بالعلم قبل ان يقبض وقبضه ذهاب اهله. وقال - [00:10:50](#)

علي رضي الله عنه انما مثل الفقهاء مثلي الاقف اذا قطعت لم تعد وقال سليمان لا يزال الناس بخير ما بقي الاول ان يتعلم الاخر فاذا
هلك الاول قبل ان يتعلم الاخر هلك الناس - [00:11:17](#)

وقيل للسعيد بن جبير قال هلك علمائهم الله المستعان انتهى قال والله يحكم لحكمه. لا راد لقضائه ولا ناقض لحكمه. وهو سريع
الحساب وقد مكر الذين من قبلهم يعني من من قبل مشركي مكة - [00:11:46](#)

والمكر ايصال المكروه الى الانسان من حيث لا يشعر. فله المكر جميعا عند الله جزاء مكربهم وقيل ان الله خالق مكربهم جميعا. بيده
الخير والشر واليه النفع والضر فلا يضر - [00:12:28](#)

مكر احد كاحد احدا الا باذنه. يعلم ما تكسب كل نفس وسيعلم الكفار. قرأ اهل الحجاز ابو عمرو الكافر على التوحيد. وقرأ الآخرون
الكفار على الجمع لمن عقبى الدار عاقبة الدار الآخرة. حين يدخلون النار ويدخل المؤمنون الجنة. ويقول الذين - [00:12:53](#)

لست مرسلًا قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم. اني رسوله اليكم من عنده علم الكتاب. يريد مؤمني اهل الكتاب يشهدون ايضا على
ذلك قال قتادة هو عبدالله بن سلام وعن كره الشعبي هذا. وقالت سورة مكية وعبدالله - [00:13:27](#)

ابن سلام اسلم بالمدينة وقال ابو بشر قلت لسعيد ابن جبير ومن عنده علم كتاب اهو عبد الله بن سلام. فقال وكيف يكون عبد الله بن
سلام؟ وهذه السورة مكة - [00:13:56](#)

وقال الحسن ومجاهد ومن عنده علم الكتاب هو الله عز وجل يدل عليه قراءة ومن عنده بكسر الميم والدا. اي من عند الله عز
وجل. وقرأ الحسن وسعيد ومن عندهم - [00:14:16](#)

بكسر الميم والدلع علم الكتاب. على الفعل آ على الفعل المجهول بكسر الميم يودع علم الكتاب على الفعل المجهول دليل طبعا عندي
علم نعم دليل هذه القراءة قوله تعالى وعلمناه من لدنا علما. وقوله الرحمن علم القرآن - [00:14:46](#)

انها وبين الاحرار انه من نوع نعم ذكر الاقوال في نفس ها على نحو ما ذكر البغوي نعم قال والقول الاول اولى وهو وهو ظهور
الاسلام على الشرك قرية بعد قرية - [00:15:44](#)

بدون توجيه. كما قال تعالى ولقد اهلكنا ما حولكم من القرى وهذا اختيار ابن جرير رحمه الله ايه تدل على الخراب وعلى انت
اليكم قوله سبحانه وتعالى بيني وبينكم بالله شهيدا بيني وبينكم - [00:16:34](#)

عادية فعل تعدي فعل الشهادة التي تتضمن الفصل في ذلك ان شهادة الشاهد العدل نعم زورنا الفصل بين المختلفين نريهم آياتنا
في الاتفاق وفي انفسهم انه على كل شيء شهيد - [00:17:34](#)

نعم يا محمد هكذا ذكر الشيخ رحمه الله شيخ الاسلام ضمن معنى الحكم اذا فسرت بالفتوح هذا يشبه الكتاب الاول وهو التوراة
اولا لا يناسب الخطاب الخطاب للكفار المشركين ولم يروا كل الخلاز فيها - [00:18:26](#)

استشهد عليهم في واحد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين قال الامام مجد الدين عبدالسلام ابن تيمية الحراني رحمه الله تعالى في كتابه المنتقى - [00:19:53](#)

بالاحكام الشرعية من كلام خير البرية صلى الله عليه وسلم ابواب الاصناف الثمانية باب ما جاء الفقير والمسكين والمسألة والغني عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:20:30](#)

ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرثان ولا اللقمة واللقمتان. انما المسكين الذي يتعفف اقرؤوا ان شئتم لا يسألون الناس الحافا ليس المسكين الذي يطوف على الناس ترده اللقمة واللقمة والتمر والتمرثان ولكن المسكين الذي لا - [00:21:00](#)

تجد غنى يغني ولا ولا يفتن فيتصدق عليه. فيتصدق فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس متفق عليهما. وعن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المسألة لا تحل الا لثلاثة. لذي فقر مدقع او لذي غرم مفراط - [00:21:38](#)

رواه احمد وابو داود وفيه تنبيه على ان الغارم لا لا يؤخذ مع لا يؤخذ مع الغني يأخذ مع الغنى لا يا اختي لا يأخذ مع الغنى لا يأخذ مع الغني - [00:22:14](#)

لا يأخذ مع الغناء وانا عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني ولا مرت سويا. مرة ولا ولا رواه الخمسة الا ابن ماجة والنسائي لكنه لهما من حديث ابي هريرة ولا - [00:22:43](#)

الحديثان وعن عبيد الله ابن الخيار ان رجلين اخبراه انه ماتا النبي صلى الله عليه وسلم يسألانه من الصدقة فقلب فيهما البصر ورآهما فقال ان شئتما اعطيتكما ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب - [00:23:17](#)

والنسائي. وقال احمد هذا اجودها اسنادا. وعن الحسن بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. للسائل حق وان جاء على فرس. رواه احمد وابو داود. وهو حجة في - [00:23:47](#)

لقول السائل من غير تحريف واحسان الظن به. وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سال وله قيمة اوقية فقد احلف. رواه احمد وابو داود والنسائي. وقد - [00:24:07](#)

وقد الحف. نعم وعن سهل بن الحنظلية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سأل وعنده ما يغنيه فانما اكثر من جمر جهنم قالوا يا رسول الله وما يغنيه؟ قال ما يغذيه او يعشيه. رواه احمد واحتج به - [00:24:26](#)

رواه ابو داود وقال يغذيه ويعشيه. وعن حكيم ابن جبير عن محمد ابن عبد الرحمن ابن عن ابيه عن عبد الله ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل وله ما يغني جاء - [00:24:48](#)

جاء جاءت يوم القيامة خدوشا او خدوشا في وجهه. قالوا يا رسول الله وما قال خمسون درهما او حسابها من الذهب. رواه الخمسة. وزاد ابو داود وابن ماجة والترمذي فقال رجل لسفيان ان الشعبة لا يحدث عن حكيم ابن جبير فقال سفيان حدث - [00:25:09](#)

زبيد عن محمد بن عبدالرحمن بن يزيد. وعن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسألة قد يكذب بها الرجل وجهه. الا ان يسأل الرجل سلطانا او في امر لا بد - [00:25:39](#)

رواه ابو داود والنسائي والترمذي وصححه وعن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الا ان يغدوا احدكم فيحتطب على ظهره فيتصدق منه ويستغني به عن الناس خير - [00:25:59](#)

من ان يسأل رجلا اعطاه او منعه متفق عليه وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اموالهم تكثرا فانما يسأل جمرا فليستقل او ليستكثر. رواه احمد ومسلم هو ابن ماجة وعن خالد بن عادل الجهني قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بلغه معروف عن - [00:26:18](#)

اخيه عن غير مسألة ولا اشراق من بلغه معروف معروف عن اخيه عن غير مسألة ولا اشراق نفس فليقبل له ولا يرده فانما هو رزق ساقه الله اليه. رواه احمد وعن ابن عمر قال - [00:26:48](#)

سمعت عمره يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فاقول اعطه من فقال خذه اذا جاك من هذا المال شيء وانت غير مشرف ولا سائل فخذها وما لا فلا - [00:27:12](#)

تتبعه نفسه. نعم وما لا فلا تتبعه نفسك متفق عليه لا اله الا هي المذكورة في سورة البراءة ثمانية العلماء القول فيها كتب الاحكام ومن ذلك الفقير والمسكين تكلموا عن حقيقة الفقير والمسكين والفرق بينهما - [00:27:41](#)

وقالوا ان الفقير اشد حاجة من من المسكين قوله تعالى في اهل السفينة في البحر واستنبطوا هذا ايضا من مدلول مسكين وفقير وان الفقير هو الذي يعني افقرته الحاجة يعني قصمت في قاع ظهره - [00:28:35](#)

من شدة الحاجة يأتي النص الفقراء كما في قوله تعالى ولتخفوها وتؤتوها الفقراء صلى الله عليه وسلم لمعاذ تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم كل من حلت له الزكاة يجوز له ان يسأل - [00:29:15](#)

تحل الزكاة للشخص لانه لا يجد ما يخفيه. لكن لن تصل حاله الى الضرورة التي تبيح المسألة المساء شديد كثير من الفقراء يتهاونون بهذا الامر ويسألون ويلحفون في المسائل وقد جاء فيها هذا ما سمعنا من - [00:30:13](#)

من احاديث الوعيد نعم الذي يظهر انها الضرورة يمكن ظبطها بالضرورة نعم قال الشوكاني رحمه الله تعالى قوله ولا اللقمة واللقمتان في رواية للبخاري الاكلة وهي بمعنى اللقمة لقمته. نعم - [00:30:42](#)

قوله يغنيه. هذه صفة زائدة على الغنى المنهي. اذ لا يلزم من حصول اليسار للمرء ان يغني به بحيث لا يحزن النونة دي او انزعنا به لا يلزم نعم اذ لا يلزم من حصول اليسار للمرء - [00:32:05](#)

بيغني به بحيث لا يحتاج الى شيء اخر وكان المعنى نفى اليسار المقيد كان يغنيهما وجود اصل اليسار. وفي الحديث دليل على ان المسكين هو الجامع بين عدم الغناء وعدم تفتن الناس له - [00:32:32](#)

بما يظن به لاجل تعففه لاجل التعفف وتظاهره بصورة غني. من عدم الحاجة ومع هذا فهو عن السؤال. وقد استدل به من يقول ان الفقير اسوأ حالا من المسكين وان المسكين الذي له شيء لكنه لا يكفي. والفقير الذي لا - [00:32:58](#)

شيء له ويؤيده قوله تعالى اما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر فسماهم مساكين. مع ان لهم سفينة يعملون فيها. والى هذا ذهب الشافعي والجمهور كما قال في الفتح وذهب ابو حنيفة والعترة - [00:33:34](#)

الى ان المسكين دون الفقير. واستدلوا بقوله تعالى او مسكينا ذا متربة قالوا لان المراد انه يلصق التراب بالعري قال ابن قاسم واصحاب ما لك انهما سواء. وروي عن ابي يوسف - [00:34:02](#)

ورجحه الجلال قال لان المسكنة لازمة للفقير. اذ ليس معناها الذل والهوان. فانه ربما كان بغنى النفس اعز من الملوك الاكابر. بل معناها العجز عن ادراك المطالب الدنيوية والعاجز - [00:34:29](#)

عن الانتهاض الى مطالبه انتهى. وقيل الفقير الذي يسأل والمسكين الذي يسأل حكاه ابن بطال وظاهره ايضا ان المسكين من اتصف بالتعفف وعدم الالحاف في السؤال. لكن قال ابن بطال بمعنى المسكين الكامل. وليس - [00:35:00](#)

اصل المسكنة بل هو كقوله اتدرون من المفلس الحديث وقوله تعالى ليس البر الاية. وكذا قرره القرطبي غير واحد ومن جملة حجج القول الاول قوله صلى الله عليه وسلم. اللهم - [00:35:30](#)

احيني مسكينا ما تعوضه من الفقر والذي ينبغي ان يعول عليه ان يقال المسكين من اجتمعت له الاوصاف المذكورة في الفقير من كان ضد الغني كما في الصحاح والقاموس وغيرهما من كتب اللغة. وسيأتي تحقيق الغني فيقال - [00:35:58](#)

لمن عذب الغنى فقير ولمن عدمه مع التعفف عن السؤال وعدم الناس له مسكين. وقيل ان الفقير من يجد القوت والمسكين من لا شيء له. وقيل الفقير المحتاج. والمسكين من اذله الفقر - [00:36:28](#)

حكى هذين صاحب القاموس حديث انس والله المستعان لا اله الا الله هذه الاقاويل كلها اجتهادية واستنباط من دلالات اللغة ومن دلالات بعض الاحاديث فما تقدم اهل العلم تتجاذب هذه - [00:36:54](#)

الاتجاهات في مثل هذا والله اعلم الذي يجمع هذا هو المقصود من الصدقة والزكاة اشد الحاجة قد تكون شديدة وقد تكون قليلة والمهم ان المستحق للزكاة من لا يجد كفايته - [00:37:40](#)

كفايته بداية يومه كفاية سنته قد تكون بمال موجود رصيد وقد تكون مأذن يأتي شيئا فشيئا نزل الراتب مثل المكافأة الصدقة التي

الانسان من بعض المحسنين شهريا كانت له من وجد ما يقصيه - [00:38:18](#)

في اي طريق بمعلم موجود بيده او ما لم يأت شيئا في شيء فهو غني الرسول قابل بين الاغنياء والفقهاء ان الغنى نضحك معه الزكاة وغنا يمنع اخذ الزكاة وهو وجدان الكفاية - [00:39:07](#)

وقد يكون الانسان غنيا من وجه قد يكون للانسان اقتصاد من المال لكن لا يكفيه اراداته وغلته انه ماشية من الغنم علت ولا تخفي يقول غني تجب عليه الزكاة في - [00:39:48](#)

في هذا النصاب هو فقير من وجه ان غلتها الله المستعان والان اشبه ان المعتبر في الخبايا هي السنة لان الزكاة كتبت على السنة وجدت كفايته سنة مال الموجود او مال ياتيه شيئا فشيئا - [00:40:12](#)

فهو غني نعم اكمل. ايه اه ثم حديث انس وعبدالله بن عمرو يرفع صوته. نعم وحديث عبيد الله ابن عدي ابن الخيار قال حديث انس اخرجه ايضا ابن ماجة والترمذي وحسنه وقال لا نعرفه الا من حديث الاخضر ابن عجلان - [00:40:48](#)

والاخضر بن عجلان قال يحيى ابن معين صالح وقال ابو حاتم الرازي يكتب حديثه وحديث عبدالله بن عمرو حسنه الترمذي وذكر ان شعبة لم يرفعه وفي اسناده. ربحان ابن يزيد وثقه يحيى ابن معين. وقال ابو حاتم الرازي شيخ - [00:41:27](#)

مجهول وقال بعضهم لم يصح اسناد هذا الحديث. وانما هو موقوف على عبد الله ابن عمرو قال ابو داود الاحاديث الاخر عن النبي صلى الله عليه وسلم. بعضها ليفي مرة سوية - [00:41:53](#)

وبعضها مرة قوي. وحديث عبيد الله ابن عدي ابن الخيار. اخرجه ايضا الدار القطني انه قال ما أجوده من حديث وحديث ابي هريرة الذي اشار اليه المصنف اخرجه ايضا ابن حبان والحاكم وفي - [00:42:18](#)

عن طلحة عند الدار قطني. وعن ابن عمر عند ابن عدي وعن حبشي ابن جنادة عند الترمذي وعن جابر عند الدارقطني. وعن ابي الزميل عن رجل من بني هلال - [00:42:45](#)

عند احمد وعن عبدالرحمن ابن ابي بكر عند الطبراني قوله مدقع بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر القاف وهو الفقر الشديد المصق صاحبه. صاحبه. صاحبه بالدقعة. وهي الارض التي لا نبات بها - [00:43:05](#)

اردن او لذي غرم مظفع. الغرم بضم العين المعجمة وسكون الراء هو ما يلزم ادائه تكلفا لا في مقابلة عوض. والمفطر بضم الميم وسكون الفاء المعجمة وبالعين المهملة وهو الشديد الشنيع الذي جاوز الحد. او قوله او - [00:43:31](#)

ان هو الذي يتحمل دية عن قريبه او حميمه او نسيبه القاتل يدفعها الى اوليائه المقتولين وان لم يدفعها قتل قريبه او حميمه الذي يتوجع لقتله واراقة دمه. والحديث يدل على جواز المسألة. لهؤلاء الثلاثة. قول - [00:44:01](#)

لا تحل الصدقة لغني. قد اختلفت المذاهب المقدار الذي يصير به الرجل غنيا. فذهبت الهادوية والحنشية الى ان الغني من ملك النصاب فيحرم عليه اخذ الزكاة واحتجوا بما تقدم في حديث معاذ من قوله صلى الله عليه وسلم تؤخذ من اغنيائهم - [00:44:28](#)

ترد في فقرائهم قالوا فوصف من تؤخذ منه الزكاة بالغني. وقد قال للغني بالغنى. نعم عندي بالغنى وقد قال لا تحل الصدقة لغني. وقال بعضهم هو من وجد ما يغديه ويعشيه - [00:44:54](#)

حكاه الخطابي واستدل بما اخرجه ابو داود. وابن حبان وصححه عن سهل ابن الحنظل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل وعنده ما يغنيه فانما يستكثر من - [00:45:23](#)

قالوا يا رسول الله وما يغنيك؟ قالوا قال قدر ما يغديه ويعشيه وسيأتي قال الثوري وابن مبارك واحمد واسحاق وجمعت من اهل العلم. هو من كان عنده خمسون درهما او قيمتها - [00:45:43](#)

تدونا بحديث ابن مسعود عند الترمذي وغيره مرفوعا. من يسأل من يسأل الناس وله ما يغنيه جاء يوم القيامة مسألته في وجهه خموش. قيل يا رسول الله وما يغنيه؟ قال خمسون درهما او حسابها من - [00:46:03](#)

وسيأتي وقال الشافعي وجماعة اذا كان عنده خمسون درهما او اكثر هو محتاج فله ان يأخذ من الزكاة. وروي عن الشافعي ان الرجل قد يكون غنيا بالدرهم مع ولا يغنيه الف مع ضعفه في نفسه وكثرة عياله. وقال ابو عبيد هو من وجد اربعين - [00:46:23](#)

درهما واستدل بحديث ابي سعيد العاتي بلفظ وله قيمة اوقية. لان الاربعين الدرهم قيمة العوقية وقيل هو من لا يكفيه غلة ارضه للسنة حكاه في البحر عن ابي طالب والمرضى قوله ولا ولا مرة سوي المرة بكسر الميم وتشديد - [00:46:53](#)

قال الجوهرى المرة القوة وشدة العقل. ورجل برير اي قوي ذو امرة وقال غيره المرة القوة على الكسب والعمل واطلاق المرة هنا وهي القوة مقيد بالحديث الذي بعده قوله ولا لقوم مكتسب. فيؤخذ من الحديثين ان مجرد القوة لا يقتضي عدم - [00:47:21](#)

استحقاق الا اذا قرن بها الكسب وقوله سوي اي مسلم ان الانسان قد يكون قويا لكن ما يزيد عنه لا يزد عملا فما هو الواقع وقوته لا تولد ما تنفعه. نعم - [00:47:51](#)

وقوله سوي اي مستوي الخلق. قاله الجوهرى والمراد استواء الاعضاء وسلامتها جلدين باسكان اللام اي قويين شديدين. قال الجوهرى الجلد بفتح اللام هو الصلاة قال الجوهرى الجلد بفتح اللام الجلد - [00:48:10](#)

والصلابة والجلادة تقول منه يقول عنده جلد نعم مصر لشخص لا تقول فلان جلد تقول جلد نعم تقول منه جلد الرجل بالظم فهو ج الرجل بالظم فهو جلد يعني جلد الرجل - [00:48:40](#)

جلد الرجل جلد فهو جلد يعني باسكان اللام. نعم. صحيح. فهو جلدة وجلي وجليد بين الجلد والجلادة قوله مكتسب اي يكتسب قدر كفايته وفيه دليل على انه يستحب للامام او المالك - [00:49:27](#)

الواو والتحذير وتعريف الناس بان الصدقة لا تحل لغني ولا لذي قوة على الكسب كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم. ويكون ذلك برفق ثم اذا سأل نحذر كما قال عليه الصلاة والسلام ان شئتما اعطيتهما - [00:49:57](#)

يخبرهما بالحكم ويخيرهما الصدقة لا تحل لغني ولا لقول محتسب ما اعطيته ثم ذكر حديث نعم محمد بسم الله الرحمن الرحيم لا اله الا الله الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد - [00:50:28](#)

قال شيخنا حفظه الله في الجامع لفوائد بلوغ المرام في تتممة باب المواقيت عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر فجران فجر يحرم الطعام وتحل فيه الصلاة وفجر تحرم فيه الصلاة - [00:51:14](#)

صلاة الفجر ويحل فيه الطعام رواه ابن خزيمة والحاكم وصححه وللحاكم من حديث جابر رضي الله عنه نحوه وزاد في الذي يحرم الطعام انه يذهب مستطيلا في الافق وفي الاخر انه كذب السرحان - [00:51:35](#)

المراد بالفجر ظهور الضوء من قبل المشرق اخر الليل. وفي الحديث فوائد منها الاولى ان الفجر نوعان الثانية والفرق بينهما في الصفة. وذلك ان الفجر الاول ويسمى الكاذب يكون ظوؤه مستطيلا في الافق - [00:51:54](#)

وهو المسبح بذنب السرحان هيئة عموديا رأسيا كذب السرحان. نعم والفجر الثاني ويسمى الصادق يكون ضوءه معترضا في الافق يمينا وشمالا وقدر بعض العلماء المدة بينهما بنصف ساعة الثالثة الفرق بينهما في الاخوة - [00:52:18](#)

الحكم الفجر الكاذب يحل فيه الطعام لمن يريد الصوم وتحرم فيه صلاة الفجر الفجر الصادق يحرم فيه الطعام للصائم وتحل فيه صلاة الفجر الرابعة وجوب العلم بالفرق بينهما صفة وحكما - [00:52:43](#)

نعم واهل ابن مسعود لتعلق في تعلق صيام والصلاة بهما يجب على المسلم ان ان يعرفهما تعرف متى الطعام ومتى تحول الصلاة متى تحل الصلاة نعم عن ابن مسعود رضي الله - [00:53:06](#)

عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الاعمال الصلاة في اول وقتها رواه الترمذي والحاكم وصححه واصله في الصحيحين وعن ابي محذورة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اول الوقت رضوان الله واوسطه رحمة الله - [00:53:37](#)

واخره عفو الله اخرجه الدار قطني بسند ضعيف جدا وللترمذي من حديث ابن عمر رضي الله عنهما نحوه دون الاوسط وهو ضعيف ايضا وفي الاحاديث فوائد منها الاولى فضل الصلاة في اول وقتها - [00:53:55](#)

يستثنى من هذا الظهر والظهر في شدة الحر وصلاة العشاء فالافضل فيهما التأخير الثانية ان الصلاة في اول وقتها افضل الاعمال هو لفظ الصحيحين الصلاة على وقتها على وقتها احسن الله اليكم - [00:54:15](#)

فيه دلالة على اول الوقت لا محتمل على وقتها الاكمل وهو الاول والنهاية تفضيل للصلاة ادلة فضل الصلاة المكتوبة والصلاة المكتوبة هي افضل الاعمال اذا اديت في وقتها ولو قيل بالحمل هذا على هذا - [00:54:44](#)

اقول على وقتها يحمد على قول اول وقته احسن الله اليكم الثالثة ان اوقات الصلوات موسعة والوقت الموسع للعبادة هو ما يتسع لاكثر من فعلها الرابعة اثبات هذه الصفات لله - [00:55:31](#)

الرضا والرحمة الرضا والرحمة والعفو وهي ثابتة بالنصوص من الكتاب والسنة الصحيحة الخامسة تفاضل الصلاة من تفاضل الصلاة من حيث الوقت اوله واوسطه واخره السادسة تفاضل العاملين بحسب حظهم من الفضائل - [00:55:57](#)

عن ابن عمر رضي الله وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد الفجر الا سجدة اخرجته شتوي للنسائي وفي رواية عبد الرزاق - [00:56:23](#)

لا صلاة بعد طلوع الفجر الا ركعتي الفجر ومثله للدارقطني عن ابن عمر ابن العاص رضي الله عنهما الحديثان فيهما فوائد منها الاولى ان راتبة الفجر قبلية الثانية النهي عن الصلاة بعد طلوع الفجر الا ركعتي الفجر وخص من ذلك ذوات الاسباب كركعتي الطواف وتحية المسجد على الصحيح - [00:56:36](#)

كما تقدم وخص من ذلك ايضا الوتر لمن نام عنه او نسيه لحديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نام عن الوتر - [00:57:04](#)

او نسيه فليصلي اذا اصبح او ذكر وقد ذهب الجمهور الى كراهة التطوع بالصلاة بعد طلوع الفجر لظاهر حديثي ابن عمر وابني عامر رضي الله عنهم وقال بعض العلماء بجواز التطوع من غير استحباب. والظاهر ان النهي في الحديثين للتحريم - [00:57:19](#)

نظائره في احاديث النهي المتقدمة والله اعلم بعد طلوع الفجر بعد يعني وقت صلاة الفجر يعني لا يحرم الصلاة الا ركعتي الفجر هناك سلف الصحابة يتنفلون في هذا الوقت يقتصرون على ركعتي الفجر - [00:57:56](#)

اما في البيت واما في المسجد. نعم وعن ام سلمة رضي الله عنها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر ثم دخل بيتي فصلى ركعتين فسأله فقال عن ركعتين بعد الظهر فصليتهما الان - [00:58:49](#)

قلت افنقضيهما اذا فاتتا؟ قال لا اخرجه احمد ولاابي داود عائشة رضي الله عنها بمعناه وفي الحديثين فوائد منها الاولى مشروعية ركعتين بعد الظهر وهما الراتبة الثانية قضاؤهما بعد العصر اذا فاتتا وكذا - [00:59:10](#)

الرواتب اذا فاتت واما اه رواية افنقضيهما اذا فاتتا قال لا فمختلف في صحتها ومن صححها قال لا يجوز قضاء الراتبة بعد العصر الثالثة جواز قضاء الراتبة بعد العصر بفعله صلى الله عليه وسلم وهذا من ادلة جواز فعل ذوات الاسباب في اوقات النهي - [00:59:33](#)

الرابعة مداومته صلى الله عليه وسلم على صلاة الركعتين بعد العصر كما في كما في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد العصر عندي قط - [01:00:04](#)

وقد اخذ منه بعض العلماء جواز الصلاة بعد العصر وذهب الجمهور الى ان هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم وهذا هو الصواب وبه يحصل الجمع بين الدالة باب الاذان - [01:00:18](#)

بعض الناس دخل المسجد صلى اه الفجر ثم بعضهم يقوم ويأتي بركعتين ينكر على هذا انكار لم يرد يعني بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا رسول الله - [01:00:35](#)

وعلى اله وصحبه ومن اتبع هداه قال الشيخ عبدالرحمن بن حماد العمر رحمه الله تعالى في كتابه الارشاد الى توحيد رب العباد في تكملة باب نواقض الاسلام قال اما من اعرض عن العمل بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم - [01:01:21](#)

وصار همه تقليدا من هم على خلافهما كذلك ممن قال الله تعالى فيهم واذا قيل لهم تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه اباءنا. او لو كان اباؤهم لا يعلمون شيئا - [01:01:46](#)

ولا يهتدون وما اكثر المبتدعين الذين ضلوا واضلوا غيرهم. بتزيين البدع وتبريدها بالروايات المكذوبة وبالتأويلات الفاسدة لآيات الله واحاديث رسوله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى فاما الذين في قلوبهم زيغا فيتبعون ما تشابه منه - [01:02:12](#)

فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء وتأويلها. وما يعلم تأويله الا الله وقال صلى الله عليه وسلم قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي هالك. اللهم صلي وسلم - [01:02:46](#)

اللهم صلي وسلم لانه صلى الله عليه وسلم بلغ البلاغ المبين ان دل امته عليه ولا شرط الا حنا ما امره الله يا ايها الرسول بلغ ما انزل وان لم تفعل فما بلغت رسالته - [01:03:13](#)

نعم وفي الحديث الذي رواه العرياض بن سارية رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ. واياكم ومحدثاتكم - [01:03:45](#)

الامور فان كل بدعة ضلالة وعن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد - [01:04:09](#)

وفي رواية لمسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد الفرقة الناجية اهل السنة والجماعة يعملون بمحكم الكتاب. ويؤمنون بمتشابهه ولا يؤولونه. وفي الايات المحكمة الظاهرة المعنى بيان لكل شيء وهدى ورحمة للعالمين - [01:04:30](#)

فلا حجة من كتاب او سنة لمن ذبح عند قبور الاموات. او نذر لهم او دعاهم او استغاث بهم او طالبهم الشفاعة او طاف بقبورهم او تمسح بها او جعلهم وسائط بينه وبين الله في اي امر من الامور - [01:04:59](#)

ولو كانوا انبياء او اولياء. لان هذه الامور عبادات لا يستحقها الا الخالق جل وعلا والادلة على تحريم صرف شيء من المذكورات لغير الله. وان ذلك شرك في عبادة الله كثيرة جدا - [01:05:24](#)

منها ما ذكر في هذا الكتاب ومنها ما لم يذكر والانبياء والاولياء لا يرضون بصرف شيء من العبادات لغير الله، عز وجل وسيتبرأون مما فعل ذلك يوم القيامة قال الله تعالى ويوم يحشرهم وما يعبدون من دون الله. فيقول انتم - [01:05:47](#)

عبادي هؤلاء امهم ضلوا السبيل قالوا سبحانك ما كان ينبغي لنا ان نتخذ من دونك من اولياء ولكن متعتهم واباءهم حتى نسوا الذكر وكانوا قوما منبورا وقال الله تعالى واذا قال الله يا عيسى ابن مريم انت قلت للناس اتخذوني وامي - [01:06:17](#)

يا الهين من دون الله قال سبحانك ما يكون لي ان اقول ما ليس لي بحق الى قوله ما قلت لهم الا ما امرتني به ان اعبدوا الله ربي وربكم - [01:06:56](#)

وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم. فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليه وانت على كل شيء شهيد وقال تعالى ويوم يحشرهم جميعا ثم يقول للملائكة ثم يقول للملائكة هؤلاء اياكم كانوا يعبدون - [01:07:20](#)

قالوا سبحانك انت ولينا من دونهم. بل كانوا يعبدون الجن الى قوله تعالى واذا تتلى عليهم اياتنا بينات انقادوا ما هذا الا رجل من يريد ان يصدكم الا قالوا ما هذا الا رجل يريد ان يصدكم عما كان يعبد ابائكم - [01:07:58](#)

وقالوا ما هذا الا افك مفترى. وقال الذين كفروا للحق لما جاءهم ان هذا الا سحر مبين ثم قال رحمه الله وظيفة الرسل عليهم الصلاة والسلام. حسبك الله اعلم الذي يظهر لي - [01:08:40](#)

ابو فيصل ان اذا تردت الايات للاستدلال والاستشهاد تتلى على نحو القول والقول كما في الخطبة مثلا مقصودي عمي محمد احسن الله اليكم يقول السائل اذا شاهد طلوع الفجر الصادق - [01:09:12](#)

من عرف بقوة بصره حيث اه انه يرى الهلال في اول الشهر كثيرا قال لان وقت الفجر مطابق للتقويم فهل يؤخذ بقوله اذا كان عدلا نعم اذا كان الفجر انه - [01:09:47](#)

مطابق للتقويم نأخذ منه نأخذ بقوله في رؤية الهلال خلال رمضان ولا نأخذ بقول في طلوع الفجر نعم ما دام انه يعني معروف جودة البصر وقوة البصر ومعروف بالصدق والعدالة. نعم - [01:10:15](#)

احسن الله اليكم يقول السائل بعض بعض الناس يطوفون في قبر الولي بحجة دعوة الطائفين الى التوحيد فهل هذا الفعل جائز بعض الناس يطوفون بقبر الولي بحجة دعوة الطائفين الى التوحيد. ندعوهم ولا يسالفهم في الشرك - [01:10:42](#)

سبحان الله يأخذون منه حجة عليه يقول انت ها انت تطوف معنا وليس بالالزمة ان يطوف معهم الشبهة شيطانية نعم احسن الله

اليكم. يقول السائل شخص يقول دائما والله ما عملت والله ما ذهبت - [01:11:16](#)

فنصحه احد الاخوة فقال ان كان ولا بد فقل يعلم الله ما عملت يعلم الله ما ذهبت وهكذا فهل ما نصحه به صواب؟ لا ما هو صواب

يقول لا تبطلوا الحل - [01:11:50](#)

تغلط وقوله يعلم الله لعلها اشد لو قالوا يعلم الله وهو كاذب افتري على الله ونسب اليه العلم هذا جهل غلط نقول له يا اخي لا تفطر

الحل الله يقول احفظوا ايمانكم - [01:12:12](#)

نعم احسن الله اليكم يقول السائل من كان مطالبا باموال يدفعها سنويا هل هل يأخذ من الزكاة من اول العام ويدخره ليدفعه اخر

العام؟ ام انه لا يأخذ حتى تحل عليك علما بان راتبه ينفقه بالكامل على اطعام - [01:12:44](#)

وكسوة اولاده الله اعلم انه يجوز له ان يأخذ قبل ان يحل عليها القسط لانه بدأ حل على القسط قد لا يتيسر له سيأخذ ويحفظه حتى

نطالب المذكور. نعم احسن الله اليكم - [01:13:18](#)

يقول السائل الذي عنده ارض ويريد بيعها اذا حصل قيمة مناسبة فمتى تلزمه زكاتها؟ تلزمه زكاته كل سنة يقومها يا سلام العقار كم

تساوي هذا هذا العام تسوى عشرة الاف - [01:14:03](#)

قيمتها عشرة يعني تمشي بعشرة الاف يعني اذا وفي السنة الاخرى المهم انها عروض تجارة تطور عند حلال الحاوي عند حولان

الحاوي نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم تقبيل الصور المعلقة - [01:14:30](#)

بقصد محبة الشخص صاحب الصورة المعلقة ما حكم تقبيل الصور المعلقة بقصد محبة الشخص صاحب الصورة المعلقة يقصد

الشخص المصور هذا منكر. تعليق الصور منكر. فتقبيله لها يتضمن السكوت عن انقاذ المنكر. بل اقرار المنكر - [01:15:08](#)

وان كان هذا الشخص المعلق المعلق صورته ممن يحب مثلا نحب في الله فيقول المأخذ على هذا هو قراره للمنكر وهو تعليق الصور

واما اذا كان ممن لا يحب في الله - [01:15:53](#)

او يكون يجب بغضه في الله ويكون المنكر اعظم نعم احسن الله اليكم يقول السائل عرفت العبادة لانها اسم جامع لكل ما يحبه الله

ويرضاه وعرفها اهل العلم كذلك لانها غاية الحب مع غاية الذل - [01:16:22](#)

فما الفرق بين التعريفين؟ التعريف الاول باعتبار الاعمال الظاهرة والثاني باعتبار اصل العبادة الذي في القلب العبادة بالتفسير الاول

ثمرة العبادة التعريف الثاني. نعم احسن الله اليكم يقول السائل هل ينتقل - [01:16:56](#)

ارثوا الدم الى من لا نسب له بالقتيل. مثاله اذا مات احد ورثة الدم كأخ قتيل فهل ينتقل الى زوجته الاجنبية عن القتل نعم ما دامت

ثلاثة تنفو الحقوق التي له - [01:17:26](#)

لها ان تطالب بحكم انها وارثة هلا الذي هو من اولياء الدم المطالبة بدم المقتول حق من حقوقه الفيروس يرث عن ان مورثي الحقوق

التي له من الاموال وما يؤول الى المال. نعم - [01:18:21](#)

احسن الله اليكم اه تقول السائلة هل يجوز لي ان اعطي زكاتي لولدي ابنتي المريض لعلاجه هناك من يقوم عليه ويقوم على نعم نعم

احسن الله اليكم. يقول السائل انشأنا انا واخوتي صندوق - [01:19:01](#)

في جمع زكواتنا وصرفها على المستحقين من ذوي قراباتنا وفيهم من لا يحسن التصرف ولو استلم من المال الكثير اول قليل لصرفه

في كماليات وقد يصرف بعضه في الضروري ولكن دون معرفة او اهتمام في ادارة المال - [01:19:49](#)

فهل يجوز لنا ان ندفع زكاتنا لاحدنا؟ فيمسكها عنده فينفقها عليهم مفرقة طوال السنة يقسطها عليه ارجو ان هذا من الاصلاح ان شاء

الله مصلحة ظاهرة معروفة اقول يجوز من يفعل ذلك - [01:20:16](#)

من مصلحة المرأة الفقيرة المتصدق عليها يأخذها مرتب شهري مثلا نعم احسن الله اليك. لانه لو جاءه المال الكثير دفعة واحدة لم

يحسن تدبيره ووضعه في موضعه نعم احسن الله اليكم - [01:20:53](#)

يقول السائل احيانا انوي ان صلاة النافلة التي انهيتها للاستخارة ثم اذكر الدعاء الوارد في الاستخارة بعد الصلاة علما اني لم انوي انها

استخارة من اول الصلاة فهل يجزئ ذلك؟ يجزئ ان شاء الله. لو تدعو بدون صلاة - [01:21:22](#)

تدعو دعاء الاستخارة بلا صلاة دعاء والله يستجيب لكن انما تحقق فعل السنة وما الرسول الا بان ابتداء ان تصلي من اجل الاستخارة حتى توافق الارشاد النبوي من اول الامر - [01:21:55](#)

اما ان تصلي نافلة مطلقة او راتبة بعد الصلاة تفكر وتجعل الاستخارة لا الدعاء ادعو يا رب وكن استخر ربك مع صلاة او قبل الصلاة او بعد الصلاة احسن الله اليكم - [01:22:24](#)

يقول السائل انا حلفت يمين مرات عديدة ولم اوفي ولا احصي عدد المرات فماذا علي مع انه يعلم ان المال الذي لديه يسير يكفي حاجتي فقط تصبح الكفارات دين في ذمتك - [01:22:51](#)

الله من كثرة الايمان تب الى الله احفظ يمينك. احفظ الايمان. واذا حلفت فلا تحلف اذا حلفت على خير والالمان التي تعلم انك يعني وقعت منك ولم وحننت ولم تكفر تفقد كفارات ديننا في ذمتك - [01:23:25](#)

نعم احسن الله اليكم. يقول السائل من فاتته صلاة الليل هل تقضى صلاة الضحى مطولة ام مثل صلاة الضحى في القراءة قابلتها مطولها او الامر واسع ان قضيت على نحو صلاتكم في الليل - [01:23:52](#)

مطولة وتقرأ فيها هذا افضل وبين صليت واعتذرت واكتفلت بالعدد الله سبحانه وتعالى يتقبل منكم ان تقرأ اذا كنت تقرأ جزءا في الليل في صلاتك جزء في الضحى وان قرأت اقل - [01:24:26](#)

الامر في ذلك ولا حرج. نعم احسن الله اليكم يقول السائل الامام الذي اوتر بالتراويح ومن عادته قبل رمضان الصلاة في اخر الليل هل الافضل ان يصلي اخر الليل مثنى مثنى ام يوتر مرة ثانية - [01:25:00](#)

لا لا يوتر مرة ثانية جاء في الحديث احسن الله اليكم. يقول السائل الذي عنده ارض سكنية ولا يحتاجها ولا يريد بيعها هل يلزمه زكاتها؟ ما دام انه اعداها وانه سيبنى عليها سفنا له - [01:25:28](#)

هذه ليست ليس فيها زكاة لانها ليست معدة للبيع احسن الله اليكم. يقول السائل هل البنات فوق رأس الثامنة عشر يعتبرن يتيمات الانسان ذكر او انثى اذا بلغ فليس بيتيم - [01:26:03](#)

اذا بلغ فليس اذا بلغ خمسة عشر سنة خرج عن حكم البيت والانثى اذا حاضت بانها بلغت نعم ويقول كذلك احسن الله اليك وهل تجوز لهم الزكاة اذا لم يكن لهم دخل - [01:26:33](#)

نعم ما دمنا لا ليس هنا ليس هناك من ينفق عليهم وليس ولا يكتسب مالا ولا انما الصدقات للفقهاء. نعم. اه انتهى - [01:26:59](#)